

الدكتور سعد بن عجيبة
أستاذ باحث بكلية الحقوق بتطوان
وعضو بمختبر البحث في السياسة الجنائية
والقانون المقارن
كلية الحقوق - مراكش

الدكتورة السعدية مجیدی
أستاذة التعليم العالي
مديرة مختبر البحث في السياسة الجنائية
والقانون المقارن
كلية الحقوق - مراكش

المختصر في القانون الجنائي القسم العام

- ✓ مفهوم القانون الجنائي وتطوره التاريخي
- ✓ الجريمة والمجرم
- ✓ العقوبة والتدابير الوقائية
- ✓ ملحق القيمة التاريخية لمسودة مشروع القانون الجنائي رقم 10.16، وأهم مستجداته

الطبعة الثانية

2023

الصَّفْرُس

5	تقديم
7	الباب الأول: مفهوم القانون الجنائي وتطوره التاريخي
9	الفصل الأول: تعريف القانون الجنائي
11	المبحث الأول: دور القانون الجنائي وأهدافه
11	الفقرة الأولى: حماية الصالح العام ومصالح الأفراد داخل المجتمع
12	الفقرة الثانية: توفير الأمان والطمأنينة لأفراد المجتمع
12	الفقرة الثالثة: إقامة العدل بين الناس
13	الفقرة الرابعة: ردع المجرمين ومكافحة الجريمة
13	المبحث الثاني : أقسام القانون الجنائي
14	المطلب الأول: القواعد الموضوعية
14	الفقرة الأولى: القانون الجنائي العام
14	الفقرة الثانية: القانون الجنائي الخاص
15	المطلب الثاني: القواعد الشكلية
15	المبحث الثالث: طبيعة القانون الجنائي
16	المطلب الأول: الاتجاه الفقهي الأول
16	المطلب الثاني: الاتجاه الفقهي الثاني
16	المطلب الثالث: الاتجاه الفقهي الثالث
17	المطلب الرابع: موقف المشرع المغربي من الاتجاهات الفقهية الثلاث

المبحث الرابع: علاقة القانون الجنائي بفروع القوانين الأخرى.....	17
المطلب الأول: على مستوى قسم القانون الخاص.....	18
المطلب الثاني: على مستوى القانون العام.....	18
المطلب الثالث: علاقة القانون الجنائي بباقي العلوم الجنائية.....	19
الفصل الثاني: المدارس الفقهية للقانون الجنائي.....	23
المبحث الأول: مدرسة الفقه الإسلامي.....	24
المبحث الثاني: المدرسة التقليدية الكلاسيكية.....	26
المبحث الثالث: المدرسة التقليدية الجديدة.....	27
المبحث الرابع: المدرسة الوضعية الإيطالية	28
المبحث الخامس: المدارس التوفيقية.....	30
المطلب الأول: مدرسة الاتحاد الدولي للقانون الجنائي.....	31
المطلب الثاني: حركة الدفاع الاجتماعي.....	31
المبحث السادس: موقف المشرع الجنائي المغربي من هذه المدارس.....	32
المطلب الأول: جدلية القواعد الفقهية في القانون الجنائي المغربي	37
المطلب الثاني: ازدواجية الفكر الجنائي	38
الفصل الثالث: نطاق تطبيق القانون الجنائي	43
المبحث الأول: تطبيق القانون الجنائي من حيث المكان.....	43
المطلب الأول: مبدأ إقليمية التشريع الجنائي	44
المطلب الثاني: مبدأ عينية التشريع الجنائي	46
المطلب الثالث: مبدأ شخصية التشريع الجنائي	47
المطلب الرابع: مبدأ عالمية الحق في العقاب	49

50	المبحث الثاني: تطبيق التشريع الجنائي من حيث الزمان
51	المطلب الأول: مبدأ عدم رجعية النص الجنائي
52	الفقرة الأولى: تعريف مبدأ عدم رجعية التشريع الجنائي
53	أولاً: تحديد وقت العمل بالقانون الجديد
53	ثانياً: تحديد لحظة ارتكاب الجريمة
54	المطلب الثاني: الاستثناءات الواردة على مبدأ عدم الرجعية
54	الفقرة الأولى: حالة النصوص العقابية والجديدة فعلاً
	الفقرة الثانية: حالة النصوص ذات الصبغة العقابية الحقيقة ولكنها ليست جديدة فعلاً
55	الفقرة الثالثة: حالة النصوص ذات الصبغة الجديدة ولكنها ليست عقابية فعلاً
56	الفقرة الرابعة: حالة النصوص الجنائية الأصلح للمتهم
57	أولاً: أفضلية القانون الجديد الأصلح للمتهم
58	أ/ ضوابط التجريم
59	ب/ ضوابط العقاب
	ثانياً: سريان القانون الجديد قبل صدور الحكم نهائياً
60	في الدعوى
63	الباب الثاني: الأحكام العامة للجريمة
65	الفصل الأول: أركان الجريمة
66	المبحث الأول: الركن القانوني
67	المبحث الثاني: الركن المادي
68	المطلب الأول: الجرائم التامة

الفقرة الأولى: السلوك الإجرامي 68	
أولا: النشاط الإيجابي 69	
ثانيا: النشاط السلبي 70	
الفقرة الثانية: النتيجة الإجرامية 71	
أولا : المفهوم الطبيعي أو المادي للنتيجة 71	
ثانيا : المفهوم القانوني للنتيجة 72	
الفقرة الثالثة: العلاقة السببية 73	
أولا: نظرية السببية 73	
ثانيا: علاقة السببية في القانون المغربي 75	
المطلب الثاني: المحاولة 75	
الفقرة الأولى: عناصر المحاولة 76	
الفقرة الثانية: صور المحاولة 77	
المطلب الثالث: مظاهر تعدد الجنحة 78	
الفقرة الأولى: الفاعل المعنوي 79	
الفقرة الثانية: المساهمة 80	
الفقرة الثالثة: المشاركة 81	
أولا: الأفعال المكونة للمشاركة 82	
ثانيا: شروط تحقق المشاركة 82	
ثالثا: عقاب المشاركة 83	
المبحث الثالث: الركن المعنوي 83	
المطلب الأول : القصد الجنائي 84	

الفقرة الأولى: القصد الجنائي العام.....	85
الفقرة الثانية: القصد الجنائي الخاص	85
الفقرة الثالثة: القصد المباشر والقصد غير المباشر.....	86
أولاً: القصد الجنائي المباشر	87
ثانياً: القصد الجنائي غير المباشر	87
الفقرة الرابعة: القصد المحدد والقصد غير المحدد.....	88
أولاً: القصد الجنائي المحدد.....	88
ثانياً: القصد الجنائي غير المحدد.....	88
الفقرة الخامسة: القصد البسيط والقصد مع سبق الإصرار والترصد.....	
أولاً: القصد البسيط	89
ثانياً: القصد مع سبق الإصرار والترصد	89
المطلب الثاني : الخطأ الجنائي غير العمد في الجرائم غير العمدية.....	90
الفقرة الأولى: صور الخطأ الجنائي غير العمدي	91
الفقرة الثانية: فكرة الخطأ غير العدمي من وجهة نظر القانون وتميزها عن بعض المصطلحات	
الفصل الثاني: المسؤولية الجنائية.....	95
المبحث الأول: مفهوم المسؤولية الجنائية.....	95
المبحث الثاني: أساس المسؤولية الجنائية.....	97
المطلب الأول: الأسباب الشخصية لانعدام وانتقاد المسؤولية الجنائية	
الفقرة الأولى: العاهات العقلية.....	100
الفقرة الثانية: حالة صغر السن	101
الفقرة الأولى: العاهات العقلية.....	103

أولاً: حالة الصغير الذي لم يبلغ 12 سنة.....	104
ثانياً: حالة الصغير في سن 12 ولم يصل بعد إلى 18 سنة	105
الفقرة الثالثة: السكر غير الاختياري.....	106
المطلب الثاني: الأسباب الموضوعية وتأثيرها على المسؤولية الجنائية.....	108
الفقرة الأولى: الأسباب الموضوعية لإنعدام المسؤولية الجنائية في نطاق الفصلين 124 و 125.....	109
الفقرة الثانية: أسباب التبرير الناتجة عن استعمال الحق.....	124
الباب الثالث: الجزاء الجنائي.....	127
الفصل الأول: الأحكام العامة للعقوبة.....	131
المبحث الأول: ماهية العقوبة	131
المبحث الثاني: خصائص العقوبة الجنائية.....	134
الفقرة الأولى: شرعية العقوبة.....	134
الفقرة الثانية: شخصية العقوبة.....	136
الفقرة الثالثة: المساواة في الخضوع للعقوبة.....	137
الفقرة الرابعة: قضائية العقوبة.....	139
الفصل الثاني: أنواع العقوبات والأسباب المؤثرة في تحديدها وتنفيذها	141
المبحث الأول: أنواع العقوبات.....	141
المطلب الأول: العقوبات الأصلية.....	141
1-عقوبة الإعدام.....	142
2-عقوبة السجن المؤبد أو المؤقت	143
3-عقوبة الإقامة الإجبارية.....	144

4-عقوبة التجريد من الحقوق الوطنية.....	144
المطلب الثاني: العقوبات الجنحية الأصلية.....	146
المطلب الثالث: العقوبات الضبطية الأصلية.....	148
المطلب الرابع: العقوبات الإضافية.....	150
1- الحجر القانوني.....	150
2- التجريد من الحقوق الوطنية.....	150
3- الحرمان المؤقت من ممارسة بعض الحقوق الوطنية أو المدنية أو العائلية.....	151
4- الحرمان النهائي أو المؤقت من الحق في المعاشات التي تصرفها الدولة.....	151
5- المصادر.....	152
6- حل الشخص المعنوي.....	153
7- نشر الحكم الصادر بالإدانة جزئياً أو كلياً.....	153
المبحث الثاني: الأسباب المؤثرة في تحديد العقوبة.....	154
المطلب الأول: أسباب الإعفاء من العقاب.....	155
المطلب الثاني: الأسباب المخففة للعقوبة.....	156
أولاً: الأعذار القانونية المخففة.....	157
ثانياً: الظروف القضائية المخففة.....	158
ثالثاً: صور التخفيف من العقوبة.....	160
1- أثر الظروف المخففة في العقوبات الجنائية.....	160
2- أثر الظروف المخففة في العقوبات الجنحية.....	161

أ)- بالنسبة للجناح التأديبية.....	161
ب)- بالنسبة للجناح الضبطية.....	161
3- أثر الظروف المخففة على العقوبات الإضافية.....	162
أ) عقوبات تبعية.....	163
ب) عقوبات تكميلية.....	163
المطلب الثالث: الأسباب المشددة للعقوبة.....	163
الفقرة الأولى: الظروف المشددة للعقوبة.....	164
أ) الظروف المشددة العينية أو المادية.....	164
ب) الظروف المشددة المتعلقة بشخصية المجرم.....	165
الفقرة الثانية: ظرف العود.....	166
الفقرة الثالثة: ظرف التعدد.....	168
أ) تعدد صوري.....	168
ب) تعدد حقيقي.....	169
المطلب الثالث: الأسباب المؤثرة في تنفيذ العقوبة.....	171
أولا: موت المحكوم عليه.....	171
ثانيا: العفو الشامل.....	171
ثالثا: إلغاء القانون الجنائي المحكوم بمقتضاه.....	172
رابعا: العفو.....	172
خامسا: التقادم.....	174
سادسا: وقف التنفيذ.....	175
سابعا: الإفراج الشرطي.....	176
ثامنا: الصلح.....	177

الفصل الثالث: نظام التدابير الوقائية.....	179
المبحث الأول: الطبيعة القانونية للتدابير الوقائية	179
المطلب الأول: ماهية التدابير الوقائية.....	180
المطلب الثاني: خصائص التدابير الوقائية	182
الفقرة الأولى: أوجه الشبه	182
1. مبدأ الشرعية.....	182
2. مبدأ الشخصية.....	183
3. مبدأ النفعية.....	183
4. مبدأ الإجبار والقسر	184
5. مبدأ القضائية.....	184
الفقرة الثانية: أوجه الاختلاف	184
1. مبدأ الفورية	184
2. ارتباط التدبير الوقائي بالخطورة الإجرامية	185
3 . التدبير الوقائي غير محدد المدة.....	185
4. عدم خضوع التدابير الوقائية للظروف المخففة أو المشددة.....	185
المبحث الثاني: أحكام التدابير الوقائية.....	186
المطلب الأول: شروط التدابير الوقائية.....	186
المطلب الثاني: أنواع التدابير الوقائية	189
الفقرة الأولى: التدابير الشخصية السالبة للحرية	189
1. الإقصاء.....	189

190	2. الإجبار على الإقامة بمكان معين
191	3. المنع من الإقامة
192	4. الإيداع داخل مؤسسة لعلاج الأمراض العقلية
192	أ. حالة انعدام المسؤولية الجنائية
192	ب. حالة نقص مسؤولية الفاعل
193	ج. حالة حدوث خلل عقلي للفاعل بعد ارتكاب الجريمة
193	5. الوضع القضائي في مؤسسة للعلاج
194	6. الوضع القضائي في مؤسسة فلاحية
194	الفقرة الثانية: التدابير الشخصية السالبة للحقوق
195	1. عدم الأهلية لمزاولة الوظائف أو الخدمات العمومية
195	2. المنع من مزاولة مهنة أو نشاط أو فن
196	3. سقوط الحق في الولاية الشرعية على الأبناء
197	الفقرة الثالثة: التدابير الوقائية العينية
197	1. المصادر
198	2. إغلاق المحل
199	المطلب الثالث: تنفيذ التدابير الوقائية والأسباب المؤثرة فيها
199	الفقرة الأولى: تنفيذ التدابير الوقائية
200	الفقرة الثانية: الأسباب المؤثرة على تنفيذ التدابير الوقائية
201	1. موت المحكوم عليه بالتدبير
201	2. العفو الشامل

201	3. إلغاء القانون الجنائي المحكوم بمقتضاه.....
202	4. العفو.....
202	5. التقادم.....
203	6. الإفراج الشرطي.....
203	7. إعادة الاعتبار.....
203	8. الصلح.....
	الملحق: القيمة التاريخية لسودة مشروع القانون الجنائي رقم 10.16،
205	وأهم مستجداته.....
229	الفهرس.....

هذا الكتاب

تحتل مادة القانون الجنائي العام مكانة بارزة ومهمة جداً في المقرر الأكاديمي وتعتبر بمثابة المرجع الأساسي لطلاب القانون في تحصيل باقي المواد الأخرى التي لها ارتباط وثيق ب المادة من قبيل القانون الجنائي الخاص، علم الإجرام، ثم المسطرة الجنائية، ولو لا مادة القانون الجنائي العام لما كان لهذه المواد المذكورة مكانة هامة في التدريس والتحصيل.

ومن المنطقي جداً أن تتبعه مادة القانون الجنائي العام هذه المكانة الرفيعة بين باقي المواد الأساسية الأخرى، لا سيما تلك التي تتعلق ب المادة الجنائية بمفهومها الشامل بفضل ما تتضمنه من مبادئ جنائية أساسية وقواعد موضوعية رئيسية تساعده الطالب الدارس على الإحاطة بأهم المدخلات المتعلقة بالكيفية التي تطبق بها قواعد القانون الجنائي في الواقع العملي والأرضية التي ينطلق منها في عدد من المناسبات التي يتدخل فيها القانون الجنائي بقوة القانون، وعلى هذا النحو، فكل المبادئ والقواعد الأساسية التي يتم تدريسها على مستوى القانون الجنائي العام لا تتوقف بمجرد استيفاء الطالب الماددة المذكورة، بل تنتقل معه تلقائياً إلى مستويات القانون الجنائي الخاص، ثم علم الإجرام، وأخيراً المسطرة الجنائية.

